

فتاوى الألباني {9} بيان مسألة قصد مخالفة الكافرين

محمد ناصر الدين الألباني

اعرف هنا شيء يجب ان نذكره بهذه المناسبة طالما اعرض عن ذكرها كثير من المرشدين او الواعظين وهي قصد مخالفة الكافرين هذا شيء اخر غير التشبه التشبه ان يقصد الانسان - 00:00:00

ان يتشبه بالكافر او لا يقصد ولكن مظهره يدل على ذلك اما مخالفة الكافرين فيختلف عن هذا جذريا فانه يتقصد بعمله بلباسه ان يخالف الكفار انظروا الى قبر الرسول صلى الله عليه واله وسلم - 00:00:26

في الحديث الذي رواه البخاري في صحيحه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال ان اليهود والنصارى لا يصبغون شعورهم فخالفوه ان اليهود والنصارى لا يصبغون شعورهم اي شيبهم - 00:00:51

فخالفوه فانتم ترون في هذا الحديث ان الشبهة الذي هو امر مفروض من الله على خلقه سنة الله في خلقه ولن تجد لسنة الله تبديلا لا يتبادر الى ذهن احد - 00:01:17

لانه اذا رأى شبهة مسلم وشي متكافرا لا يخطر في باله ان يقول هذا متشبه بهذا لان الشيب ليس في ملكه ولا في قدرته. ولو كان ذلك في قدرته لما شاب انسان على وجه الارض - 00:01:40

لكنها كما قلنا سنة الله في خلقه فكيف عالج النبي صلى الله عليه واله وسلم هذه الظاهرة قال فخالفوهما لماذا بالصبغ بالحناء والكسم ونحو ذلك من الاصباغ ان اليهود والنصارى - 00:02:01

لا يصبغون شعورهم فخالفوهما اذا هنا شيء هو مخالفة المسلم للكافر فهذا امر مستحب في الجملة وقد يكون واجبا بخصوص مكان ما كما قال الامام احمد في هذه الجزئية خاصة - 00:02:22

لان المسلم يجب عليه ان يصبغ شعره سواء اه شعر رأسه او لحيته لان النبي صلى الله عليه واله وسلم قد امر بذلك امرا خاصا كذلك قال عليه الصلاة والسلام - 00:02:46

في الحديث الاخر افوا الشارب واعرفوا اللحى وخالفوا اليهود والنصارى قد يفعل كثير من النصارى ما يفعل المسلمون يعفون عن لحاهم وقد يخصون شاربهم فيقول بعض المائعين في هذا العصر - 00:03:07

الان صار الكفار مثلنا نحن هنا في وهم ايضا يفعلون ذلك فنقول الاصل ان نتبع شرعنا وان يتشبه غيرنا بنا وليس العكس ان نتبع شرع غيرنا وان اتشبه بهم فحينما يتشبه المسلم الكافر - 00:03:32

فذلك ضعف منه ودليل عدم على عدم اعتزازه بدينه واحكام شريعته ربه اما اذا تشبه الكفار بالمسلمين فذلك بلا شك قوة للاسلام وعزة للمسلمين وقول الرسول في هذا الحديث الثاني - 00:03:59

وخالفوا اليهود والنصارى دليل كما يقول الامام ابن تيمية رحمه الله ان المخالفة امر مقصود من الشعر الحكيم ونجد هذا بشيء اخر ليس من باب الوجوب وانما هو من باب الاستحباب - 00:04:21

الا وهو قوله عليه الصلاة والسلام صلوا في نعالكم وخالفوا اليهود صلوا في نعالكم وخالفوا اليهود فقد امر عليه الصلاة والسلام المسلمين الا يتنطعوا في دينهم والا يتكلفوا الصلاة حفاة - 00:04:42

وانما يصلون كما يتيسر لهم ان دخلوا المسجد حكاة طلوا حفاة ولم يتكلفوا التمعن وان صلوا في المصلى في الصحراء في العراء فلا يتكلفون خلع النعلين. وانما كما يتيسر لهم - 00:05:06

بعض الناس حتى هذا الزمان يتكلفون خلع النعال حتى في الصحراء ولا مبرر ولا مسوغ لمثل هذا التكلف بل علينا ان نتقصد الصلاة آآ

في النعال مخالفة منا لليهود ولكن بهذه المناسبة اقول - [00:05:27](#)

وليس في هذه المساجد مفروشة اليوم كما يفعل ذلك بعض المتكلمين وانما كما قلنا اذا صلى في داره وكان لابسا نعليه صلى بهما اذا خرج الى البرية الصحراء صلى بهما وهكذا - [00:05:49](#)

ويقصد بذلك مخالفة اليهود فيكون له اجر الصلاة في النعلين اكثر من الصباح عافية وهنا لابد لي من التذكير في خطأ يقع فيه بعض من نصب نفسه للافتاء وليس هو اهل الافتاء - [00:06:06](#)

بدليل المذهب نفسه الذي كان ينتمي اليه وهو المذهب الحنفي الذي يقول ان المفتي يجب ان يكون عالما بالكتاب والسنة نعم ومن كان متفقا لكتب مذهب ما فذلك ليس فقيها. انما هو حاكم يحكي ما قال غيره ولا يدرى الصواب - [00:06:29](#)

ما قاله ام خطأ يذكر هذا الذي نشير اليه في طريق ايهابه للجمهور لان اثار اللحية ليس فرضا واجبا على كل ذكر انبت الله له لحية يوهم الناس بان قوله عليه الصلاة والسلام - [00:06:57](#)

قفوا الشارب واعفوا اللحى وخالفوا اليهود والنصارى الامر ها هنا ليس للوجوب يزعم لان الدليل على ذلك قوله عليه السلام في الحديث الاخير صلوا في نعالكم وخالفوا اليهود قال فكما ان الامر في الحديث الاخير - [00:07:25](#)

صلوا في نعالكم وخالفوا اليهود. ليس للوجوب فكذلك الامر في قوله عليه الصلاة والسلام ان اليهود والنصارى آآ افضل حفاو الشارب واعفوا عن اللحى وخالفوا اليهود والنصارى. ايضا هذا الامر - [00:07:49](#)

ليس للوجوب هذا المقابلة هذه المقابلة بين الحديثين يدل على ان هذا الكلام ليس من الفقه في شيء وذلك لان الاصل في كل امر انه للوجوب وهذا مما يقوله كل دارس لعلم الاصول الا لقريئة - [00:08:11](#)

ووجد المشار اليه قريئة في الحديث الاخير صلوا في نعالكم وخالفوا اليهود حيث قال لا احد يقول بوجوب الصلاة في النعال اذا فلنقل بان حديث حفاو الشارب واعفوا اللحى ايضا لا يفيد الوجوب - [00:08:37](#)

لقوله عليه السلام هنا وخالفوا اليهود والنصارى كقوله هناك قارفوا اليهود فانهم لا يصلون في نعالهم وجوابنا على ذلك اذا كان مسلما ان الامر للوجوب فذلك لا يقتضي ان يكون كذلك في كل - [00:08:59](#)

مص فيه امر كالحديث الثاني صلوا في نعالكم وخالفوا اليهود نحن نعلم ان هذا الامر ليس للوجوب فعلا من اين من حياته عليه الصلاة والسلام ومن صلاته حيث جاء في مسند الامام احمد وغيره من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده - [00:09:20](#)

ان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان يصلي متنعلا وكان يصلي حافيا فاذا عدم التزام النبي صلى الله عليه واله وسلم الصلاة في نعليه كان هذا قريئة واضحة جدا - [00:09:48](#)

ان الامر في قوله وخالفوا اليهود في الصلاة في النعلين ليس للوجوب وشتان بين هذه القريئة والخرين الاخرى الموجودة فيما يتعلق باثار اللحية حيث لم ينقل عن النبي صلى الله عليه واله وسلم - [00:10:06](#)

انه حلق لحيته احيانا وعفا عنها احيانا حتى يكون المقابلة صحيحة بين الامرين هنا قال اه حفاو الشارب واعفوا اللحى ولم ينقل عنه ابدا انه اطال شاربه كما يفعل الدروس في بعض البلاد العربية - [00:10:25](#)

والشيوعيون في سفيان ولا انه حلق لحيته احيانا فبقي الامر على الوجوب واكد ذلك هذا الاصل وهو وخالفوا اليهود والنصارى اما في الحديث الثاني فقد قامت القريئة الفعلية منه عليه السلام بصلاته احيانا حافيا ان هذا الامر ليس لوجوه - [00:10:51](#)

ثم يضاف الى ما ذكرناه بالنسبة لاثاء اللحية قضاء الخارجية عن هذا الحديث تؤكد ان الالفاء اللحية ليس امرا مخير فيه الانسان كالصلاة بالنعلين او حافية من ذلك اشياء كثيرة وكثيرة جدا - [00:11:17](#)

آآ اوجزها لان الوقت قد انتهى يخالف الذي يحلق لحيته انه يتشبه بالنساء وقد لعن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال - [00:11:39](#)

ثم يخالف قول الله تبارك وتعالى حينما حكى عن ابليس قوله ولامرنه فليبتكن الانعام ولامرنهم فليغيرن خلق الله ففي خلق اللحية تغيير لخلق الله وفي ذلك اطاعة للشيطان وعصيان للرحمن كيف وقد لعن - [00:12:01](#)

رسوله صلى الله عليه واله وسلم النساء اللاتي يتعاطين نوع من الزينة فيه تغيير لخلق الله وعلل ذلك عليه الصلاة والسلام بقوله
المغيرات للخلق للحسن قال عليه السلام لعن الله النامصات والمتنمصات والهاشمات والمستوشمات والفالجات - [00:12:26](#)
ميراث بخلق الله للحسن فيا للعجب كيف يقول مسلم عاقل يدري ما يخرج من فمه المرأة اذا حلقت حاجبها او طرفا من حاجبها
تكون ملعونة بسبب تغييرها لخلق ربها ثم لا يكون ملعونا - [00:12:56](#)
الرجل الذي يحلق لحيته برمتها ثم يرويها ارضا وهذا يكون قد ارتكب مخالفة من باب الكراهة التنزيهية وليس انه ارتكب اثما كبيرا.
والاحاديث كما ترون كلها تجتمع على ان الامر في قوله عليه الصلاة والسلام - [00:13:21](#)
خوف الشارب واعفوا عن اللحى عن اللحى وخالفوا اليهود والنصارى والحمد لله رب العالمين. قامت بتسجيل هذه المادة تسجيلات
الاثار الاسلامية جدة خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - [00:13:44](#)